

A

الأمم المتحدة

الجمعية العامة



Distr.
GENERAL

A/43/775
4 November 1988
ARABIC
ORIGINAL: SPANISH

الدورة الثالثة والأربعون
البند ٨٧ من جدول الأعمال

تنفيذ برنامج العمل للعقد الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري

تقرير اللجنة الثالثة

المقرر : السيد كارلوس كاساخوانا (إسبانيا)

أولاً - مقدمة

١ - قررت الجمعية العامة في جلستها العامة ٣ ، المعقدة في ٢٣ أيلول/سبتمبر ١٩٨٨ ، بناء على توصية المكتب ، أن تدرج في جدول أعمالها البند المعنون "تنفيذ برنامج العمل للعقد الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري" وأن تحيله إلى اللجنة الثالثة .

٢ - ونظرت اللجنة في هذا البند جنبا إلى جنب مع البندود ٨٨ و ٩١ و ٩٦ في جلساتها من ٤ إلى ١٧ و ٢٣ ، المعقدة في ١٠ إلى ١٤ ، و ١٧ إلى ٢١ ، و ٢٤ و ٢٧ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٨ . ويرد في المحاضر الموجزة ذات الصلة (A/C.3/43/SR.4/A/C.3/43) بيان بالمناقشة العامة التي أجرتها اللجنة بشأن هذا البند .

٣ - وكان معروضا على اللجنة ، كي تنظر في هذا البند ، الوثائق التالية :

(١) تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام ١٩٨٨ ، الفصل الثالث ،
الفرع جيم (A/43/3) ^(١) ،

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثالثة والأربعون ،
الملحق رقم ٣ (A/43/3) .

- (ب) تقرير الأمين العام عن دور أنشطة الجماعات الخاصة في مكافحة العنصرية والتمييز العنصري (A/43/631) ؛
- (ج) تقرير الأمين العام عن المجموعة العالمية للتشريعات الوطنية المناهضة للتمييز العنصري (A/43/637) ؛
- (د) تقرير الأمين العام عن تنفيذ برنامج العمل للعقد الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري (A/43/644) ؛
- (ه) رسالة مؤرخة في ٢٧ آيار/مايو ١٩٨٨ ووجهة الى الأمين العام من الممثل الدائم لغواتيمالا لدى الأمم المتحدة (A/43/370) ؛
- (و) رسالة مؤرخة في ٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٨ ووجهة الى الأمين العام من القائم بالأعمال بالنيابة للبعثة الدائمة لبيرو لدى الأمم المتحدة (A/43/491) ؛
- (ز) رسالة مؤرخة في ٦ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٨ ووجهة الى الأمين العام من الممثل الدائم لزمبابوي لدى الأمم المتحدة (A/43/709) .
- ٤ - وفي الجلسة ٤ ، المعقدة في ١٠ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٨ ، أدى وكيل الأمين العام لشؤون حقوق الإنسان ببيان استهلاكي بشأن البند (انظر A/C.3/43/SR.4) .

ثانيا - النظر في مشروع القرار A/C.3/43/L.7

- ٥ - في الجلسة ١٦ المعقدة في ٢١ تشرين الأول/اكتوبر ، قدم ممثل جمهورية ترانسنيقيا المتحدة ، باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في المجموعة الأفريقية ، مشروع قرار (A/C.3/43/L.7) معنونا "العقد الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري" .
- ٦ - وتم تعميم بيان الأمين العام بشأن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار وذلك في الوثيقة A/C.3/43/L.18 .
- ٧ - وفي الجلسة ٢٣ ، المعقدة في ٢٧ تشرين الأول/اكتوبر ، أدى ممثل الولايات المتحدة الأمريكية ببيان (انظر A/C.3/43/SR.23) .
- .../..

٨ - وفي الجلسة نفسها ، اعتمدت اللجنة مشروع القرار دون تصويت (انظر الفقرة (١٠) .

٩ - وبعد اعتماد مشروع القرار ، أدل ممثلا إسرائيل وجمهورية المانيا الاتحادية ببيانين .

ثالثا - توصية اللجنة الثالثة

١٠ - توصي اللجنة الثالثة الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي :

العقد الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري

إن الجمعية العامة ،

إذ تؤكد من جديد هدفها الوارد في ميثاق الأمم المتحدة لتحقيق التعاون الدولي في حل المشاكل الدولية ذات الطبيعة الاقتصادية أو الاجتماعية أو الثقافية أو الإنسانية ، وفي تعزيز وتشجيع احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع دون تفرقة بسبب العرق أو الجنس أو اللغة أو الدين ،

وإذ تؤكد من جديد تصميمها الذي لا يتزعزع على القضاء التام غير المشروع على العنصرية بجميع أشكالها والتمييز العنصري والفصل العنصري والتزامها بذلك ،

وإذ تشير إلى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان^(٢) ، والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري^(٣) ، والاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها^(٤) ، والاتفاقية الدولية لمناهضة الفصل

(٢) القرار ٢١٧ ألف (د-٣) .

(٣) القرار ٢٠٦ ألف (د-٢٠) ، المرفق .

(٤) القرار ٣٦٨ (د-٢٨) ، المرفق .

العنصري في الألعاب الرياضية^(٥) ، واتفاقية مناهضة التمييز في التعليم التي اعتمدتها منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠^(٦) ،

وإذ تشير أيضاً إلى قرارها ٣٠٥٧ (د-٢٨) المؤرخ في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٣ بشأن العقد الأول لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وقرارها ١٤/٢٨ المؤرخ في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٢ بشأن العقد الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري ،

وإذ تشير كذلك إلى المؤتمرين العالميين لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري ، المعقدودين في جنيف في عامي ١٩٧٨ و ١٩٨٣ على التوالي ،

وإذ تضم في اعتبارها "تقرير المؤتمر العالمي الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري"^(٧) ،

واقتنياعاً منها بأن المؤتمر العالمي الثاني شكل مساهمة إيجابية من جانب المجتمع الدولي نحو بلوغ أهداف العقد ، عن طريق اعتماده لإعلان وبرنامج عمل تنفيذي^(٨) للعقد الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري ،

وإذ تلاحظ مع القلق أنه على الرغم من جهود المجتمع الدولي ، فإن الهدف الرئيسية للعقد الأول لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري لم تتحقق ، وأن ملايين البشر لا يزالون حتى اليوم ضحايا لأشكال شتى من العنصرية والتمييز العنصري والفعل العنصري ،

(٥) القرار ٦٤/٤٠ زاي ، المرفق .

(٦) منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ، وثائق المؤتمر العام ، الدورة الحادية عشرة ، القرارات ، الصفحة ١١٩ (من النسخة الإنجليزية) .

(٧) منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع ٤.٨٣.٧.٦.٧.٤ ، والتصويب .

(٨) المرجع نفسه ، الفصل الثاني

وإذ تشير إلى قراريها ١٦/٣٩ المؤرخ في ٣٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٤ و ٤٧/٤٢ المؤرخ في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧ ،

وإذ تؤكد من جديد ضرورة تحقيق أهداف العقد الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري ،

وقد نظرت في تقارير الأمين العام^(٩) ، التي تم تقديمها في إطار تنفيذ برنامج العمل للعقد الثاني ،

وأقتناعاً منها بالحاجة إلى اتخاذ تدابير دولية تكون أكثر فعالية واستمراراً للقضاء على جميع أشكال العنصرية والتمييز العنصري والاستئصال التام للفصل العنصري في جنوب إفريقيا ،

وإذ تدرك أهمية ظاهرة المعامل المهاجرين وضخامتها ، وكذلك التدابير المتخذة من قبل المجتمع الدولي لتحسين حماية حقوق الإنسان للعمال المهاجرين وأسرهم ،

١ - تعلن مرة أخرى أن جميع أشكال العنصرية والتمييز العنصري ، ولاسيما في شكلها المؤسسي مثل الفصل العنصري ، أو الناتجة عن مذاهب رسمية للتفوق أو التفرد العنصريين ، تدخل في عداد أخطر انتهاكات لحقوق الإنسان في العالم المعاصر ، ويجب مكافحتها بجميع السبل المتاحة ؛

٢ - تقر أن على المجتمع الدولي بوجه عام ، والأمم المتحدة بوجه خاص ، موافقة إعطاء الأولوية العليا لبرامج مكافحة العنصرية والتمييز العنصري والفصل العنصري ، وتكثيف جهودهما خلال العقد الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري من أجل تقديم المساعدة والغوث إلى ضحايا العنصرية وجميع أشكال التمييز العنصري والفصل العنصري ، ولاسيما في جنوب إفريقيا وناميبيا وفي الأراضي المحتلة والأراضي الواقعة تحت السيطرة الأجنبية ؛

٣ - تشاشد جميع الحكومات والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية زيادة وتكثيف أنشطتها لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري والفصل العنصري ، وتقديم الفوائد المساعدة إلى ضحايا هذه الشروق ؛

٤ - تحيط علماً بالتقارير التي قدمها الأمين العام ، والتي تتضمن معلومات عن أنشطة الحكومات والوكالات المتخصصة والمنظمات الحكومية الدولية الإقليمية والمنظمات غير الحكومية فضلاً عن هيئات الأمم المتحدة ، لتنفيذ برنامج العمل للعقد الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري ؛

٥ - تحيط علماً بالجهود المبذولة لتنسيق جميع البرامج التي تقوم منظومة الأمم المتحدة بتنفيذها حالياً والتي تتصل بأهداف العقد وتشجيع المنسق على موافقة جهوده ؛

٦ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل دراسة آثار التمييز العنصري في مجال التعليم والتدريب والمعاملة على أبناء الأقلية ، ولاسيما أبناء العمال المهاجرين ، وأن يقدم ، في جملة أمور ، توصيات محددة لتنفيذ التدابير الرامية إلى مكافحة آثار هذا التمييز ؛

٧ - تطلب مرة أخرى إلى الأمين العام أن يحيل دراسته عن دور أنشطة الجماعات الخاصة في مكافحة العنصرية والتمييز العنصري^(١٠) إلى الحكومات والوكالات المتخصصة والمنظمات الحكومية الدولية الإقليمية والمنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي للحصول على آرائها وعلى اشارة منها إلى المواد الأخرى ذات الصلة ، وأن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والأربعين تقريراً نهائياً عن هذا الموضوع ؛

٨ - تطلب إلى الأمين العام أن يُعد ويصدر في أقرب وقت ممكن مجموعة من التشريعات النموذجية لاستعراضها الحكومات في سن تشريعات أخرى ضد التمييز العنصري ؛

- ٩ - تجدد دعوتها لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة الى التعجيل بإعداد مواد ومعينات التدريس لتعزيز أنشطة التعليم والتدريب والتثقيف في مجال حقوق الإنسان ومناهضة العنصرية والتمييز العنصري ، منع التركيز بوجه خاص على الأنشطة المضطلع بها على المستويين الابتدائي والثانوي من التعليم ؟
- ١٠ - تطلب الى اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات ، التابعة للجنة حقوق الإنسان ، أن تستكمل الدراسة المتعلقة بالتمييز العنصري^(١) ،
- ١١ - تطلب أيضا الى اللجنة الفرعية أن تنجز في أقرب وقت ممكن دراسة النتائج التي تحققت والعقبات التي ظهرت أثناء العقد الأول لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري والنصف الأول من العقد الثاني ؛
- ١٢ - تحيط علما باجتماع المشاورات العالمية بشأن التمييز العنصري المعقود في جنيف ، في الفترة من ٣ إلى ٦ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٨٨ ، وتطلب الى الأمين العام أن يحيل توصيات المشاورات العالمية الى أجهزة الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة المعنية بتنفيذها ؛
- ١٣ - ترحب بالمقرر الذي اتخذه المجلس الاقتصادي والاجتماعي والوارد في القرار ٦/١٩٨٨ المؤرخ في ٢٤ ايار / مايو ١٩٨٨ بأن ينظم في عام ١٩٨٩ حلقة دراسية معنية بالحوار الشعافي بين البلدان الأصلية للعمال المهاجرين والبلدان المضيفة لهم ؛
- ١٤ - تؤكد أهمية إجراءات طلب الانتصاف المناسبة لضحايا العنصرية والتمييز العنصري ، وعليه تطلب الى الأمين العام ، في ضوء نتائج الحلقات الدراسية المعقدة بشأن هذا الموضوع ، أن يعد دليلا لإجراءات طلب الانتصاف وأن يفرغ منه ، وذلك بالاستعانة بخدمات الخبراء المؤهلين المناسبة إن أمكن ؛

(١) منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع XIV.2.E.76.

١٥ - ترى أنه ينبغي أن تحظى جميع أجزاء برنامج العمل للعقد الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري باهتمام متساو حتى يتتسن بلوغ أهداف العقد الثاني ؛

١٦ - تؤكد مرة أخرى على ضرورة تنفيذ خطة الأنشطة المقترحة للفترة ١٩٩٠ - ١٩٩٣ الواردة في مرفق قرار الجمعية العامة ٤٧/٤٢ ؛

١٧ - تدعو الأمين العام إلى الشروع دون إبطاء في القيام بالأعمال التحضيرية للأنشطة المقررة لفترة السنتين ١٩٩٠ - ١٩٩١ ؛

١٨ - تطلب إلى الأمين العام أن يولي ، في تنفيذ خطة الأنشطة ، أولوية عليا للتدابير الرامية إلى مكافحة الفصل العنصري ؛

١٩ - تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يواصل في تقاريره إيلاء اهتمام خاص لحالة العمال المهاجرين وأسرهم ؛

٢٠ - تدعو جميع الحكومات وهيئات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة وغيرها من المنظمات الحكومية الدولية فضلا عن المنظمات غير الحكومية المهتمة ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي إلى أن تشارك مشاركة كاملة في تنفيذ خطة الأنشطة للفترتين ١٩٨٥ - ١٩٨٩ و ١٩٩٠ - ١٩٩٣ ، وذلك من خلال تكثيف وتوسيع جهودها بهدف ضمان القضاء بسرعة على الفصل العنصري وجميع أشكال العنصرية والتمييز العنصري ؛

٢١ - ترى أن التبرع للمصدقون الاستثماري لبرنامج عقد مكافحة العنصرية والتمييز العنصري ، أمر لا غنى عنه من أجل تنفيذ البرامج المذكورة أعلاه ؛

٢٢ - تلاحظ مع الأسف أن حالة الصندوق الاستثماري الراهنة لا تبعث على التشجيع ؛

٢٣ - تناشد بقوة ، بناء عليه ، جميع من لديه القدرة من سن الحكومات والمنظمات والأفراد التبرع بسخاء للمصدقون الاستثماري ، وتطلب إلى

الأمين العام ، تحقيقاً لهذه الغاية ، أن يقوم بالاتصالات والمبادرات المناسبة للتشجيع على تقديم التبرعات ؛

٢٤ - تطلب مرة أخرى إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي أن يقدم سنوياً إلى الجمعية العامة ، خلال فترة العقد الثاني ، تقريراً يتضمن في جملة أمور ما يلي :

(أ) سرد لأنشطة المضطلع بها أو المزمع الاضطلاع بها لبلوغ أهداف العقد الثاني ، بما في ذلك أنشطة الحكومات وهيئات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والمنظمات الدولية والإقليمية الأخرى فضلاً عن المنظمات غير الحكومية ؛

(ب) استعراض وتقييم لتلك الأنشطة ؛

(ج) اقتراحاته وتوسيعاته ؛

٢٥ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والأربعين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار ؛

٢٦ - تقرر أن يظل البند المعنون "تنفيذ برنامج العمل للعقد الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري" مدرجاً في جدول أعمالها طوال العقد الثاني ، وأن يُنظر فيه باعتباره مسألة ذات أولوية علياً في دورتها الرابعة والأربعين .
